مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

الفصل التشريعي السابع عشر
دور الانعقاد العادي الأول

قطاع اللجان

لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

التقرير (3)

التاريـــخ: 24 جمادى الأولى 1444هـ
الموافق: 18 ديـسمبـــــر 2022 م

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،

يســرني أن أقدم لكم التقرير **الثالث** للجنة الشــؤون المالية والاقتصــادية عن الاقتراح بقانون بشـأن استرداد الفوائد المتحصلة بشكل غير قانوني من البنوك الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي. (محال بصفة الاستعجال)

علماً بأنه يترتب على تنفيذ هذا القانون أثراً رجعياً الأمر الذي يتطلب لاقراره موافقة أغلبية الأعضاءالذين يتألف منهم المجلس وفقاً للمادة (179) من الدستور.

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده.

قدم التقرير بعد توزيع الجدول
يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة (مع اعطائه صفة الاستعجال)
ويوزع على الاعضاء

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

رئيس اللجنة
شعيب شباب المويزري

٢٠٢٢/١٢/١٨ م

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

فهـــرس المرفقـــات

م	الموضـــــــوع	الصفحة
1	تقـرير اللجنة رقم (3)	8-1
2	القانون كما انتهت إليه اللجنة ومذكرته الإيضاحية	13-9
3	الجـــدول المقـــارن	23-14
4	الاقـــتراح بقانـــون	32-24

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

التاريـــخ : 24 جمادى الأولى 1444هـ
الموافـق: 18 ديـسمبـــــر 2022م

الفصل التشريعي السابع عشر
دور الانعقاد العادي الأول

التقرير الثالث

للجنة الشؤون المالية والاقتصادية

عـــــن

الاقتراح بقانون بشأن استرداد الفوائد المتحصلة بشكل غير قانوني من البنوك الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي ، المقدم من السادة الأعضاء/ شعيب شباب المويزري، أسامة زيد الزيد، عبدالله فهاد العنزي، سعود عبدالعزيز العصفور، شعيب علي شعبان. (محال بصفة الاستعجال)

أحال السـيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشـؤون المالية والاقتصـادية الاقتراح بقانون المشـار إليه أعلاه بتاريخ 12/7/ 2022 ، وذلك لدراسـته وتقديم تقرير بشـأنه إلى مجلس الأمة.

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعين بتاريخ 2022/12/12م، و2022/12/15، حضـر جانباً منهما:

*** بنـــك الكويت المركـــزي**

- السيدة/ ســـحر عبدالعزيز الرميح — نائب محافظ بنك الكويت المركزي
- السيد/ د. محمد بـدر الخميـــس — مديـر إدارة الرقابـة المكتبيـــــة

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

اطلعت اللجنة على الاقتراح بقانون ورأت أنه يهدف إلى الحفاظ على حقوق الأفراد واسترداد الفوائد الغير قانونية التي تحصلت من البنوك وشركات التمويل وإعادتها في حسابات العملاء، ونظراً لما تعرضت له شريحة من عملاء البنوك وشركات التمويل المانحة للقروض والتسهيلات خلال الفترة من عام 1992 وحتى وقتنا هذا من إجحاف لحقوقهم تمثل في تحصيل فوائد غير قانونية تجاوزت في بعض حالاتها أصل الدين.

لجنة الشؤون التشريعية والقانوينة:

رأت اللجنة أن فكرة الاقتراح بقانون لا تثور حولها شبهة مخالفة أحكام الدستور.

رأي بنك الكويت المركزي:

جاء الاقتراح بقانون مستنداً على المادة (115) من قانون التجارة التي تنص على " لا يجوز تقاضي فوائد على متجمد الفوائد، ولا يجوز في أي حال أن يكون مجموع الفوائد التي يتقاضاها الدائن أكثر من رأس المال وذلك كله إلا في الأحوال المنصوص عليها في هذا القانون ودون اخلال بالقواعد والعادات التجارية وبما يوضع من قواعد للقروض طويلة الأجل".

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

إلا أنه وفقاً لما تقضي به أحكام المادة فإن هناك استثناءات من الحظر الوارد في هذه المادة بشأن عدم تجاوز مجموع الفوائد رأس المال (أصل القرض)، وتتمثل هذه الاستثناءات فيما يلي:

1- الأحوال المنصوص عليها في قانون التجارة.
2- عدم الإخلال بالقواعد والعادات التجارية.
3- القواعد المقررة (الموضوعة) للقروض طويلة الأجل.

حيث ينطبق الاستثناءان الثاني والثالث على القروض الاسكانية طويلة الأجل التي تقدمها البنوك لعملائها، وذلك أن طريقة احتساب الفائدة على هذا النوع من القروض يتفق مع ما جرى عليه العرف المصرفي، كما أن أجل هذه القروض يمتد لفترات طويلة تصل إلى خمس عشرة سنة يتم زيادتها لثلاث سنوات أخرى في حال إعادة الجدولة.

كما أشار ممثلي البنك المركزي أنه في إطار الإجراءات الرقابية التي يقوم بها بنك الكويت المركزي للتحقق من التزام البنوك والجهات المانحة بضوابط القروض الاستهلاكية والاسكانية، فقد أصدر في عامي 2007و 2008 تعليمات تلزم البنوك وشركات الاستثمار باتخاذ إجراءات محددة لتصويب المخالفات القائمة لديها لأسس وقواعد منح القروض الشخصية، وتقديم بيانات تفصيلية مدققة من مراقبي الحسابات وشهادة منهما تفيد بأنه قد تم الالتزام بتصويب كافة المخالفات التي كانت قائمة لدى البنك في هذه النوعية من القروض.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

وقد تجاوز إجمالي المبالغ التي تحملتها البنوك و شركات الاستثمار لتصويب المخالفات 145 مليون دينار كويتي تم خصمها من أرباح تلك الجهات، وإعادة أي فوائد أخذت بالزيادة إلى العملاء خلال تلك الفترة.

وقد بلغ إجمالي المبالغ التي تحملتها البنوك وشركات الاستثمار لتصويب مخالفاتها في شأن الفوائد التي تحصلت عليها بالزيادة عن الأسعار المعلنة حوالي 9 مليون دينار كويتي، تم ردها بالكامل للعملاء المعنيين.

وكما أصدر البنك المركزي تعليمات بتاريخي 2012/7/16 و 2013/8/7 لكافة البنوك و شركات الاستثمار و شركات التمويل المحلية بتكليف أحد مكاتب تدقيق الحسابات خارج الجهة بإجراء فحص لجميع القروض وعمليات التمويل الاستهلاكية والاسكانية الجديدة المقدمة اعتباراً من2008/1/1، وفقاً لشروط مرجعية أعدها بنك الكويت المركزي، مع تقديم تقارير المدققين إلى البنك المركزي بشكل ربع سنوي، وفي حالة وجود مخالفات تلزم الجهة المخالفة بإجراء التصويب اللازم ورد الفوائد المحصلة بالزيادة إن وجدت إلى العملاء المعنيين، هذا بالإضافة إلى توقيع الجزاءات المناسبة.

ومن الجدير بالذكر بأن التدقيق الخارجي المستقل لمحفظة القروض الاستهلاكية والاسكانية هو إجراء ينفرد به بنك الكويت المركزي ولا يطبق في أي من الدول الأخرى، وبموجب هذه الإجراءات فإن مخالفات الجهات المانحة قد تلاشت أو تكاد تكون كذلك.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

رأي اللجنة:

بعد البحث والدراسة رأت اللجنة مايلي:-

1. أن الاقتراح بقانون يحرص على المصلحة العامة ويحفظ حقوق العملاء ممن تعرضوا لإجحاف لحقوقهم من قبل البنوك وشركات التمويل المانحة للقروض والتسهيلات بفوائد تجاوزت بعضها أصل الدين.

2. رغم تأكيد البنك المركزي أن التنظيم القانوني الحالي والإجراءات المتخذة تُغني عن الاقتراح المقدم، إلا أن اللجنة ترى أن ذلك غير كافي، ولا بد من ايجاد نظام قانوني خاص يتيح مراجعة واستعادة الفوائد غير القانونية.

3. الاقتراح بقانون المقدم أناط تطبيقه بوجود لجنة يشكلها البنك المركزي وإن وجود لجنة متخصصة يضمن توحيد العمل وسرعة إجراءات تنفيذ القانون، كما أن اللجنة منحت صلاحيات واسعة تضمن تنفيذ القانون على أكمل وجه.

4. أُعطيت اللجنة صلاحيات تمكنها من القيام بعملها وهي:
   - النظر في كل ملفات القروض التي منحت للعملاء.
   - التأكد من صحة الفوائد التي حصلت عليها البنوك ومدى قانونيتها.
   - إعادة الأموال التي أخذت دون وجه حق لحسابات العملاء.

5. ولضمان تطبيق سليم للقانون، قامت اللجنة بإدخال التعديلات التالية:
   - اشتراط طلب العميل فحص اللجنة لقرضه، وذلك حفاظاً للسرية المصرفية لمن لا يرغب بفحص قرضه.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

التصويـــــت:

وبعد المناقشـــة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة (بعد التعديل) بإجماع آراء أعضـائها الحاضـرين على الاقتراح بقانون بشـأن اسـترداد الفوائد المتحصـلة بشـكل غير قانوني من البنوك الخاضـعة لرقابة بنك الكويت المركزي، وذلك كما هو مبين بالجدول المقارن.

علماً بأنه يترتب على تنفيذ هذا القانون أثراً رجعياً الأمر الذي يتطلب لاقراره موافقة أغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس وفقاً للمادة (179) من الدستور.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده.

مقرر اللجنة

صالح أحمد عاشور

المرفقات:

- **القانون ومذكرته الايضاحية**
- **الجدول المقارن**
- **نسخة من الاقتراح بقانون**

الأمانة العامة
قطاع اللجان
مكتب لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

المرفقـــــات:

- القانون كما انتهت إليه اللجنـــة ومذكرته الايضاحيـــة
- الجـــدول المقـــارن
- الاقتـــراح بقانون

الأمانة العامة
قطاع اللجان
مكتب لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

مرفق (1)

القانون كما انتهت إليه اللجنة ومذكرته الايضاحية

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

اقتراح بقانون
بشأن استرداد الفوائد المتحصلة بشكل غير قانوني
من البنوك الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي

بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443 هـ الموافق 15 نوفمبر 2021 م بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة بعض اختصاصات الأمير الدستورية،
- وعلى القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

المادة (1)

اللجنة: لجنة إحصاء كل ملفات القروض التي منحت لعملاء البنوك وشركات التمويل والفوائد التي أخذت من العملاء.

الفوائد غير القانونية: - أي فائدة أخذت أكثر من أصل القرض أو أي فائدة أخذت أكثر من مرة على القرض نفسه حتى ولو تمت إعادة جدولته أو أي فائدة أخرى مخالفة لنصوص القانون رقم 68 لسنة 1980 المشار إليه.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

المادة (2)

يشكل محافظ بنك الكويت المركزي لجنة للنظر في صحة الفوائد التي تحصل عليها البنوك وشركات التمويل، ومدى قانونية هذه الفوائد وتوافقها مع أحكام قانون رقم (32) لسنة 1968 المشار إليه والقانون رقم (68) لسنة 1980 المشار إليه.

المادة (3)

تنظر وتحصي اللجنة القروض الشخصية والاستهلاكية وفوائدها التي منحت لعملاء البنوك وشركات التمويل بالمخالفة لأحكام هذا القانون.

المادة (4)

تسترد اللجنة الفوائد غير القانونية التي تحصلت عليها البنوك وشركات التمويل من العملاء، ويتم إعادتها بحسابات العملاء.

المادة (5)

تتولى اللجنة فحص جميع القروض وفوائدها عند تقدم العميل بطلب فحص قرضه.

ويجوز لأي عميل لا يعلم أو يرغب بمعرفة إن كانت البنوك قد أخذت منه فائدة غير قانونية، أن يقدم طلباً إلى اللجنة، وعلى اللجنة الرد بمذكرة خطية على العميل بمدة لا تتجاوز (60) يوماً من تاريخ تقديم طلبه.

ويجوز الاعتراض على قرارات اللجنة وفقاً لضوابط البنك المركزي.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

المادة (6)

يحق لصاحب القرض أو ورثته التقدم بطلب للجنة لفحص قانونية فوائد القرض واسترداد مبلغ الفائدة غير القانونية وذلك بالنسبة للقروض التي تم سدادها.

المادة (7)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.

المادة (9)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ولي العهد

مشعل الأحمد الصباح

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بشأن استرداد الفوائد المتحصلة بشكل غير قانوني
من البنوك الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي

انطلاقاً من الدستور الكويتي الذي نص في المادة (16) على "الملكية ورأس المال والعمل مقومات أساسية لكيان الدولة الاجتماعي وللثروة الوطنية، وهي جميعاً حقوق فردية ذات وظيفة اجتماعية ينظمها القانون"

والمادة (18) التي تنص على "الملكية الخاصة مصونة، فلا يمنع أحد من التصرف في ملكه إلا في حدود القانون، ولا ينزع عن أحد ملكه إلا بسبب المنفعة العامة في الأحوال المبينة في القانون، وبالكيفية المنصوص عليها فيه، وبشرط تعويضه عنه تعويضاً عادلاً"

ونظراً لما تعرضت له شريحة من عملاء البنوك وشركات التمويل المانحة للقروض والتسهيلات من تجاوزات تمثلت في تحصيل فوائد غير قانونية تعدت في بعض حالاتها أصل الدين (القرض)، وبشكل يخالف القانون ويستغل حاجة العملاء، فكان لا بد من التدخل التشريعي بنصوص خاصة تضمن وقف أي تجاوز واستعادة واسترداد أي أموال تم الحصول عليها من العملاء بشكل غير قانوني.

لذا أعد هذا الاقتراح بقانون في ثمان مواد، بهدف استرداد الفوائد غير القانونية التي تحصلت عليها البنوك وشركات التمويل من العملاء، وإعادتها في حسابات العملاء.

ونصت المادة الاولى على الاشارة الى تعريف اللجنة التي نص القانون على تشكيها، كما حددت مفهوم الفوائد غير القانونية بأنها الفوائد التي تتخذ عدة أشكال وهي:

1. أي فائدة أخذت أكثر من أصل القرض.
2. أو أي فائدة أخذت أكثر من مرة على القرض نفسه حتى ولو تمت إعادة جدولته.
3. أو أي فائدة أخرى مخالفة لنصوص القانون رقم 68 لسنة 1980 أي المرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

كما اناطت المادة الثانية بمحافظ بنك الكويت المركزي تشكيل اللجنة باعتبار البنك المركزي هو الجهة التي تراقب أعمال البنوك ويملك الوسائل القانونية اللازمة، كما حددت مهام وأعمال اللجنة في المواد 2 و3 في:

1. النظر في صحة الفوائد التي تحصل عليها البنوك وشركات التمويل، ومدى قانونية هذه الفوائد وتوافقها مع أحكام القانون رقم (32) لسنة 1968 المشار إليه والقانون رقم (68) لسنة 1980 المشار إليه.
2. تنظر وتحصي القروض الشخصية والاستهلاكية وفوائدها التي منحت لعملاء البنوك وشركات التمويل بالمخالفة لأحكام هذا القانون.

وأوجبت المادة (4) على اللجنة أن تسترد الفوائد غير القانونية التي تحصلت عليها البنوك وشركات التمويل، وإعادتها بحسابات العملاء.

كما تضمنت المادة (5) أن تقوم اللجنة بفحص جميع القروض وفوائدها عند تقدم العميل بطلب فحص قرضه، حيث تمارس اللجنة مهامها عند طلب العميل ولا يحق إن لم يتقدم العميل وذلك حفظاً للسرية المصرفية

ومنحت المادة ذاتها لأي عميل لا يعلم ان تم اخذ فوائد غير قانونية منه، أو يرغب بمعرفة إن كانت البنوك قد أخذت منه فائدة غير قانونية، أن يقدم طلباً إلى اللجنة، وعلى اللجنة الرد بمذكرة خطية على العميل بمدة لا تتجاوز (60) يوماً من تاريخ تقديم طلبه.

ولضمان حق العميل والبنك ولإيجاد طريق قانوني يمكن من مراجعة اجراءات اللجنة فقد اجازت المادة الاعتراض على قرارات اللجنة، ولأن الاعتراض يحتاج الى تفاصيل وضوابط فقد انيط بالبنك المركزي وضع تلك الضوابط.

وأعطت المادة (6) لصاحب القرض أو ورثته الحق في التقدم بطلب للجنة لفحص قانونية فوائد القرض واسترداد مبلغ الفائدة غير القانونية وذلك بالنسبة للقروض التي تم سدادها.

الأمانة العامة
قطاع اللجان
مكتب لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

مرفق (2)

الجدول المقارن

2/13/23, 5:56 PM

جـــدول مقـــارن عـــن:

اقتراح بقانون بشأن استرداد الفوائد المتحصلة بشكل غير قانوني من البنوك الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي،

المقدم من السادة الأعضاء/ شعيب شباب المويزري، أسامة زيد الزيد، عبدالله فهاد العنزي، سعود عبدالعزيز العصفور، شعيب علي شعبان. (محال بصفة الاستعجال بتاريخ 2022/12/7)

الاقتراح بقانون الأول	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
اقتراح بقانون **بشأن استرداد الفوائد المتحصلة بشكل غير قانوني** **من البنوك الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي** - بعد الاطلاع على الدستور، - وعلى القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له، - وعلى المرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:	**اقتراح بقانون** **بشأن استرداد الفوائد المتحصلة بشكل غير قانوني** **من البنوك الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي** - بعد الاطلاع على الدستور، - وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443 هـ الموافق 15 نوفمبر 2021 م بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة بعض اختصاصات الأمير الدستورية، - وعلى القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له، - وعلى المرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:	الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\94B4DC67D0704C8B93DD3010C5B3FCD3.pdf

2/13/23, 5:56 PM

الاقتراح بقانون الأول	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
المادة الأولى اللجنـــة: لجنـــة إحصـــاء كـــل ملفـــات القـــروض التـــي منحـــت لعمـــلاء البنوك وشركات التمويل والفوائد التي أخذت من العملاء. الفوائـــد غيـــر القانونيـــة: - أي فائـــدة أخـــذت أكثـــر مـــن أصـــل القـــرض أو أي فائـــدة أخـــذت أكثـــر مـــن مـــرة علـــى القـــرض نفســـه حتـــى ولـــو تمـــت إعـــادة جدولتـــه أو أي فائـــدة أخـــرى مخالفـــة لنصـــوص القانون رقم 68 لسنة 1980 المشار إليه.	**المادة الأولى** اللجنـــة: لجنـــة إحصـــاء كـــل ملفـــات القـــروض التـــي منحـــت لعمـــلاء البنـــوك وشـــركات التمويـــل والفوائـــد التي أخذت من العملاء. الفوائـــد غيـــر القانونيـــة: - أي فائـــدة أخـــذت أكثـــر مـــن أصـــل القـــرض أو أي فائـــدة أخـــذت أكثـــر مـــن مـــرة علـــى القـــرض نفســـه حتـــى ولـــو تمـــت إعـــادة جدولتـــه أو أي فائـــدة أخـــرى مخالفـــة لنصـــوص القـــانون رقـــم 68 لسنة 1980 المشار إليه.	الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\94B4DC67D0704C8B93DD3010C5B3FCD3.pdf

2/13/23, 5:56 PM

الاقتراح بقانون الأول	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
المادة الثانية يشكل محافظ بنك الكويت المركزي لجنة للنظر في صحة الفوائد التي تحصل عليها البنوك وشركات التمويل، ومدى قانونية هذه الفوائد وتوافقها مع أحكام قانون رقم (32) لسنة 1968 المشار إليه والقانون رقم (68) لسنة 1980 المشار إليه.	**المادة الثانية** يشكل محافظ بنك الكويت المركزي لجنة للنظر في صحة الفوائد التي تحصل عليها البنوك وشركات التمويل، ومدى قانونية هذه الفوائد وتوافقها مع أحكام قانون رقم (32) لسنة 1968 المشار إليه والقانون رقم (68) لسنة 1980 المشار إليه.	الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\94B4DC67D0704C8B93DD3010C5B3FCD3.pdf

PDF.js viewer

2/13/23, 5:56 PM

الاقتراح بقانون	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
المادة الثالثة تنظر وتحصي اللجنة القروض الشخصية والاستهلاكية وفوائدها التي منحت لعملاء البنوك وشركات التمويل منذ عام 1992 حتى تاريخ صدور هذا القانون.	**المادة الثالثة** تنظر وتحصي اللجنة القروض الشخصية والاستهلاكية وفوائدها التي منحت لعملاء البنوك وشركات التمويل بالمخالفة لأحكام هذا القانون.	الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\94B4DC67D0704C8B93DD3010C5B3FCD3.pdf

2/13/23, 5:56 PM

الاقتراح بقانون	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
المادة الرابعة تسترد اللجنة الفوائد غير القانونية التي تحصلت عليها البنوك وشركات التمويل من العملاء، ويتم إعادتها بحسابات العملاء.	**المادة الرابعة** تسترد اللجنة الفوائد غير القانونية التي تحصلت عليها البنوك وشركات التمويل من العملاء، ويتم إعادتها بحسابات العملاء.	الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\94B4DC67D0704C8B93DD3010C5B3FCD3.pdf

2/13/23, 5:56 PM

الاقتراح بقانون	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
المادة الخامسة تتولى اللجنة فحص جميع القروض وفوائدها سواء تقدم العميل بطلب فحص قرضه أو لم يتقدم ويجوز لأي عميل لا يعلم أو يرغب بمعرفة إن كانت البنوك قد أخذت منه فائدة غير قانونية، أن يقدم طلباً إلى اللجنة، وعلى اللجنة الرد بمذكرة خطية على العميل بمدة لا تتجاوز (60) يوماً من تاريخ تقديم طلبه.	**المادة الخامسة** تتولى اللجنة فحص جميع القروض وفوائدها عند تقدم العميل بطلب فحص قرضه. ويجوز لأي عميل لا يعلم أو يرغب بمعرفة إن كانت البنوك قد أخذت منه فائدة غير قانونية، أن يقدم طلباً إلى اللجنة، وعلى اللجنة الرد بمذكرة خطية على العميل بمدة لا تتجاوز (60) يوماً من تاريخ تقديم طلبه. ويجوز الاعتراض على قرارات اللجنة وفقاً للضوابط التي يحددها البنك المركزي.	- اشتراط طلب العميل فحص اللجنة لقرضه وذلك حفاظاً للسرية المصرفية لمن لا يرغب بفحص قرضه. - منح حق الاعتراض على قرارات اللجنة وفقاً للضوابط التي يحددها البنك المركزي. الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\94B4DC67D0704C8B93DD3010C5B3FCD3.pdf

2/13/23, 5:56 PM

الاقتراح بقانون	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
المادة السادسة يحق لصاحب القرض أو ورثته التقدم بطلب للجنة لفحص قانونية فوائد القرض واسترداد مبلغ الفائدة غير القانونية وذلك بالنسبة للقروض التي تم سدادها.	**المادة السادسة** يحق لصاحب القرض أو ورثته التقدم بطلب للجنة لفحص قانونية فوائد القرض واسترداد مبلغ الفائدة غير القانونية وذلك بالنسبة للقروض التي تم سدادها.	الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\94B4DC67D0704C8B93DD3010C5B3FCD3.pdf

PDF.js viewer

الاقتراح بقانون	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
المادة السابعة "تعرض اللجنة التقارير وكل المخالفات والمبالغ المستردة على مجلس الأمة بشكل دوري مستمر كل ثلاثة أشهر".		

الاقتراح بقانون	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
المادة الثامنة يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.	**المادة السابعة** يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.	الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

2/13/23, 5:56 PM

الاقتراح بقانون	ما انتهت اليه اللجنة	ملاحظات
المادة التاسعة على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. أمير دولة الكويت نواف الأحمد الصباح	**المادة الثامنة** على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. ولي العهد مشعل الأحمد الصباح	الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين

PDF.js viewer

https://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\94B4DC67D0704C8B93DD3010C5B3FCD3.pdf

الأمانة العامة
قطاع اللجان
مكتب لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

مرفق (3)

الاقتـــراح بقانـــون

دولة الكويت
The State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

الفصل التشريعي السابع عشر
دور الانعقاد العادي الأول

التقرير (23)

قطاع اللجان

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريـــخ: ١٣ جمادى الأولى 1444هـ
الموافق: ٦ ديســـمبر 2022 م

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد،

يسرني أن أقدم لكم التقرير الثالث والعشرين للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بشأن استرداد الفوائد المتحصلة بشكل غير قانوني من البنوك الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي، (المحال بصفة الاستعجال).

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة
مهند طلال الساير

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
بعد الانتهاء من الشؤون العاجلة الاقتصادية
مع إعطائه صفة الاستعجال

٧/١٢/٢٠٢٢

دولة الكويت
The State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

التاريـــخ : ٣ \ جمادى الأولى 1444هـ
الموافق: ٦ ديســـمبـــر 2022 م

الفصل التشريعي السابع عشر
دور الانعقاد العادي الأول

التقرير الثالث والعشرون
للجنة الشؤون التشريعية والقانونية
عـــــن

الاقتراح بقانون بشأن استرداد الفوائد المتحصلة بشكل غير قانوني من البنوك الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي ، المقدم من الســادة الأعضــاء/ شــعيب شــباب المويزري، أسامة زيد الزيد، عبدالله فهاد العنزي، سعود عبدالعزيز العصفور، شعيب علي شعبان، (المحال بصفة الاستعجال).

الإحالـــــة:

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراح بقانون المشار إليه بتاريخ 2022/11/7 وذلك لدراسته وتقديم تقريرها إلى مجلس الأمة.

اجتماع اللجنة:

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ 2022/12/5.

موضوع الاقتراح بقانون :

يقضــي الاقتراح بقانون بتعريف الفوائد غير القانونية على أنها أي فائدة أخذت أكثر من أصــل القرض أو أي فائدة أخذت أكثر من مرة على القرض نفســه حتى ولو تمت إعادة جدولته أو أي فائدة أخرى مخالفة لنصــوص القانون رقم (68) لســنة 1980 بإصــدار قانون التجارة.

كما ينص على أن يشكل محافظ بنك الكويت المركزي لجنة للنظر في صحة الفوائد التي تحصلت عليها البنوك وشركات التمويل، وإحصاء القروض الشخصية والاستهلاكية وفوائدها منذ عام 1992 وحتى تاريخ صدور هذا القانون، على أن تسترد اللجنة الفوائد غير القانونية التي تحصلت عليها البنوك وشركات التمويل من العملاء ويتم إعادتها بحسابات العملاء.

ونص الاقتراح على أنه يحق لصاحب القرض أو ورثته التقدم بطلب للجنة لفحص قانونية فوائد القرض واسترداد مبلغ الفائدة غير القانونية بالنسبة للقروض التي تم سدادها، كما نص على أن تعرض اللجنة التقارير والمخالفات والمبالغ المستردة على مجلس الأمة بشكل دوري كل ثلاثة شهور.

ويهدف الاقتراح بقانون - حسبما جاء في مذكرته الإيضاحية - إلى الحفاظ على حقوق الأفراد واسترداد الفوائد غير القانونية التي تحصلت عليها البنوك وشركات التمويل وإعادتها بحسابات العملاء.

عرض عمل اللجنة:

بعد البحث والدراسة رأت اللجنة أن فكرة الاقتراح بقانون نبيلة ، ولا تثور حولها شبهة مخالفة أحكام الدستور ، كما رأت توصية اللجنة المختصة ببحث جميع الجوانب الفنية للاقتراح بقانون، وأخذ رأي الجهات المعنية بشأنه.

رأي اللجنة (التصويت):

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى **الموافقة** بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها على الاقتراح بقانون .

دولة الكويت
The State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية.

مقرر اللجنة

د. مبارك حمود الطشه

*** <u>المرفقات</u>: صورة ضوئية من:**

- **مرفق رقم (1):** الاقتراح بقانون.

دولة الكويت
The State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

مرفق رقم (١)

نسخة من الاقتراح بقانون

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بشأن استرداد الفوائد المتحصلة بشكل غير قانوني من البنوك الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

شعيب شباب المويزري

أسامة زيد الزيد

عبدالله فهاد العنزي

عبدالله فهاد العنزي
عضو مجلس الأمة ②

سعود عبدالعزيز العصفور

شعيب علي شعبان

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
مع إعطائه صفة الاستعجال

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

اقتراح بقانون
بشأن استرداد الفوائد المتحصلة بشكل غير قانوني من البنوك الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٨) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

اللجنة: لجنة إحصـــاء كل ملفات القروض التي منحت لعملاء البنوك وشـــركات التمويل والفوائد التي أخذت من العملاء.

الفوائد غير القانونية: أي فائدة أخذت أكثر من أصـل القرض أو أي فائدة أخذت أكثر من مرة على القرض نفسـه حتى ولو تمت إعادة جدولته أو أي فائدة أخرى مخالفة لنصـوص القانون رقم (٦٨) لسنة ١٩٨٠ المشار إليه.

(المادة الثانية)

يشكل محافظ بنك الكويت المركزي لجنة للنظر في صـحة الفوائد التي تحصـل عليها البنوك وشركات التمويل، ومدى قانونية هذه الفوائد وتوافقها مع أحكام قانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٨ المشار إليه والقانون رقم (٦٨) لسنة ١٩٨٠ المشار إليه.

(المادة الثالثة)

تنظر وتحصـي اللجنة القروض الشخصية والاستهلاكية وفوائدها التي منحت لعملاء البنوك وشركات التمويل منذ عام ١٩٩٢ حتى تاريخ صدور هذا القانون.

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

(المادة الرابعة)

تسترد اللجنة الفوائد غير القانونية التي تحصلت عليها البنوك وشركات التمويل من العملاء، ويتم إعادتها بحسابات العملاء.

(المادة الخامسة)

تتولى اللجنة فحص جميع القروض وفوائدها سواء تقدم العميل بطلب فحص قرضه أو لم يتقدم

ويجوز لأي عميل لا يعلم أو يرغب بمعرفة إن كانت البنوك قد أخذت منه فائدة غير قانونية، أن يقدم طلباً إلى اللجنة، وعلى اللجنة الرد بمذكرة خطية على العميل بمدة لا تتجاوز (٦٠) يوماً من تاريخ تقديم طلبه.

(المادة السادسة)

يحق لصاحب القرض أو ورثته التقدم بطلب للجنة لفحص قانونية فوائد القرض واسترداد مبلغ الفائدة غير القانونية وذلك بالنسبة للقروض التي تم سدادها.

(المادة السابعة)

تعرض اللجنة التقارير وكل المخالفات والمبالغ المستردة على مجلس الأمة بشكل دوري مستمر كل ثلاثة أشهر.

(المادة الثامنة)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.

(المادة التاسعة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بشأن استرداد الفوائد المتحصلة بشكل غير قانوني من البنوك الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي

انطلاقاً من مواد الدستور رقم (١٦): " الملكية ورأس المال والعمل مقومات أساسية لكيان الدولة الاجتماعي وللثروة الوطنية، وهي جميعاً حقوق فردية ذات وظيفة اجتماعية ينظمها القانون ". ورقم (١٨): " الملكية الخاصة مصونة، فلا يمنع أحد من التصرف في ملكه إلا في حدود القانون، ولا ينزع عن أحد ملكه إلا بسبب المنفعة العامة في الأحوال المبينة في القانون، وبالكيفية المنصوص عليها فيه، وبشرط تعويضه عنه تعويضاً عادلاً. والميراث حق تحكمه الشريعة الإسلامية "، وحرصاً على المصلحة العامة وحفاظاً على الحقوق التي تكفل بها الدستور، ونظراً لما عاناه كافة عملاء البنوك من إجحاف لحقوقهم من قبل البنوك وشركات التمويل المانحة للقروض والتسهيلات خلال الفترة من عام ١٩٩٢ وحتى وقتنا هذا تمثلت في تحصيل فوائد غير قانونية تجاوزت في بعض حالتها أصل الدين أو أكثر من أصل الدين المقترض، لذا أعد هذا الاقتراح بقانون بهدف استرداد الفوائد غير القانونية التي تحصلت عليها البنوك وشركات التمويل من العملاء، وإعادتها بحسابات العملاء.